

# ملخص دروس التربية المدنية للسنة الرابعة متوسط 2022

من اعداد الأستاذ / بولمداود هشام

صفحتنا على الفايسبوك : الأستاذ بولمداود هشام



الأستاذ / بولمداود هشام  
تابعوا قناتنا على اليوتيوب  
ابحثونا كل جديد



## المقطع الأول : الحياة الجماعية

### الوضعية الأولى : الصلح و الوساطة

#### 1 - مفهوم الصلح :

**بعد فشل الصلح العرفي يتم اللجوء الى الصلح القضائي من خلال ما يلي :**

- 1- رفع دعوة قضائية
- 2- استدعاء أطراف النزاع
- 3- التنازل المتبادل عن الادعاءات
- 4- الامضاء على عقد الصلح بمعية القاضي
- 5- سحب الدعوة القضائية .

#### 2 - مفهوم جلسات المحاكمة :

**بعد فشل الصلح القضائي يتم اللجوء الى المحاكمة من خلال ما يلي :**

- 1- رفع دعوة قضائية.
- 2- تحديد موعد الجلسة
- 3- استدعاء أطراف النزاع
- 4- الاستئناف الى أطراف النزاع و الشهود و هيئة الدفاع
- 5- اصدار الحكم . (يمكن طلب الاستئناف )

#### كيف نحسن تراوحة القضاء ؟

- 1- عدم خضوع القاضي لآلية وصاية
- 2- قمع القاضي بالحصانة القانونية
- 3- علانية جلسات المحاكم.

#### ما الهدف من طلابية الملاسات ؟

- 1- تحلي القاضي بال موضوعية بسبب رقابة الجمهور
- 2- التطبيق السليم للقانون
- 3- تحقيق العدالة الاجتماعية و حماية حق الدفاع.

#### مصطلحات المقطع الأول :

### الوضعية الثانية : مؤسسات القضاء

#### 1 - مفهوم القضاء :

جهاز يختص بالنظر و الفصل في النزاعات المعروضة أمام أحقرته المختلفة

#### 2 - مفهوم التقاضي :

حق المواطن في اللجوء الى القضاء و رفع تظلماته أمام القضاة للفصل فيها

#### 3 - أنواعه القضاء :

القضاء الاداري	المبني على القضاء
<b>أ- المحكمة الإدارية :</b> جهة قضائية ترفع إليها من درجات القضاء الاداري تنظر في القضايا التي تكون الدولة طرف فيها توجد على مستوى الولايات.	<b>أ- المحكمة الإدارية :</b> جهة قضائية ترفع إليها من درجات القضاء الاداري تنظر في الأحكام المستأنفة توجد على مستوى الولايات.
<b>ب- مجلس الدولة :</b> أعلى هيئة قضائية ادارية ينظر في الأحكام المستأنفة من المحكمة الإدارية	<b>ب- مجلس الدولة :</b> أعلى هيئة قضائية ادارية ينظر في الأحكام المستأنفة توجد على مستوى الولايات
مقره بالعاصمة	<b>ج- المحكمة العليا :</b> أعلى هيئة قضائية لا تعتبر من درجات التقاضي تعمل على تقويم الأحكام مقرها بالعاصمة.

#### 4 - دور القضاء :

- ضمان الحقوق و الحريات - تطبيق القانون - حماية المجتمع - تحقيق العدالة الاجتماعية - تحقيق الامن و الاستقرار - قطع الطريق أمام الانزلاقات الاجتماعية

## المقطع الأول : الحياة الجماعية

### الوضعية الأولى : الصلح و الوساطة

#### 1 - مفهوم الصلح :

سلوك حضاري انساني يهدف حل النزاعات بطريقة سلمية . ( بين الأفراد ، الزوجين ، الاسر ، المجتمعات ، الدول ....)

#### 2 - مفهوم الوساطة :

ايجاد حل للخلافات بعيدا عن أحقرة القضاء يقوم بها طرف محايد بهدف تحقيق الصلح.

#### 3 - أهمية المثل السليم للخلافات :

- تخفيف العبء عن المحاكم - سرعة الفصل في النزاعات - الحفاظ على صلة الرحم - تربية التفوس على العفو و التسامح - حماية المجتمع - القضاء على الاحداث و الصعاقن - التخفيف من حدة النزاعات....

#### 4 - هروط الصلح :

- وجود نزاع قائم - وجود نية إنهاء النزاع - التنازل المتبادل عن الادعاءات - الامضاء على عقد الصلح

#### 5 - هروط الوساطة :

- أن يكون محايد لا علاقة له بطرف النزاع - صاحب علم - صاحب مكانة اجتماعية محترمة - قبول أطراف النزاع لشخص الوسيط

المنازعات	البرهنة	المحصومة	القاضي	الاستئناف	استقلالية القضاء
هي الخلافات التي تقام بين الأفراد والمؤسسات.					
نزاع قانوني بين طرفين يلزم رفع دعوى قضائية.	<b>محكمة التحكيم</b>				
شخص له ولاية القضاء يحكم وفقاً للقانون بين المتنازعين ويرأس المحكمة.	<b>الاجهاد القضائي</b>				
طلب إعادة النظر في الحكم الصادر.	<b>الصلح العرفي</b>				
عدم خضوع القاضي لآلية.	<b>الصلح القضائي</b>				

## المقطع الثاني : الحياة الديمocrاطية

### الوضعية الأولى : حقوق الإنسان في العالم

**1 - معرف الأعلان العالمي لحقوق الإنسان :** وثيقة دولية أصدرتها هيئة الأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948 تتكون من 30 مادة تتضمن الحقوق والحربيات.

**2 - معرف حقوق الإنسان :** هي مجموعة من الحقوق التي يتعين بها الإنسان في العالم تعمل الدولة و المنظمات الإنسانية على حمايتها

### 3 - حقوق الإنسان في العالم :

**أ - حقوق مدينة و سياسية :** الأمان ، الحياة ، القضاء ، الانتخابات ، الترشح ، الجنسية ، حرية الرأي و التعبير ، التقليل ، تأسيس الأحزاب و الجمعيات او الانخراط فيها ....

**ب - حقوق اجتماعية و اقتصادية و ثقافية :** التعليم ، الرعاية الصحية ، الملكية ، العمل ، الضمان الاجتماعي و التأمينات الاجتماعية ، السكن ، تأسيس النقابات او الانخراط فيها ....

**4 - حقوق الطفل :** الطفل في نظر القانون كل شخص لم يبلغ سن الرشد ، و يتعين الطفل بعدة حقوق منها : الحياة ، الناء ، الجنسية و الاسم ، الغذاء الكافي ، الرعاية الصحية ، التعبير عن الرأي ، الحماية من الاعمال و الاستغلال ..

**5 - حقوق المرأة :** يضمن الدستور الجزائري حقوق المرأة من خلال : المساواة في سوق التشغيل ، تقاد المناصب السياسية ، الترشح ، المساوات امام القانون ، المشاركة في الأنشطة الرياضية ، الجنسية ، التعليم ، الرعاية الصحية ...

## الوضعية الثالثة : الهلال الأحمر الجزائري

**1 - معرف الهلال الأحمر الجزائري :** هو جمعية إغاثية إنسانية تطوعية تعمل وفقاً لمبادئ الهلال الأحمر و الصليب الأحمر الدوليين ظهر في 11 ديسمبر 1956.

### 2 - مبادئ الهلال الأحمر الجزائري :

- الإنسانية :** عدم التمييز بين البشر.
- عدم الاحياز :** عدم الفرق بين البشر على أساس الدين أو اللغة ....
- الحياد :** عدم الاشتراك في الأعمال العدوانية.
- الاستقلالية :** لا يخضع للحكومات و الدول.
- الطوعوبة :** لا يسعى لتحقيق المكاسب و الأرباح.
- الوحدة :** جمعية واحدة على المستوى الوطني.
- العالمية :** تقدم الأغاثة على المستوى العالمي.

### 3 - نشاطاته :

**أ - على الصعيد الداخلي :** التدخل و تقديم الأغاثة العاجلة لضحايا الكوارث ، تقديم الإسعافات الأولية ، تنظيم حملات التبرع بالدم ، زيارة المرضى بالمستشفيات ، توزيع الأدوية بصفات طيبة ، القيام بحملات التثقيف الجماعي للأطفال المحتاجين

**ب - على الصعيد الخارجي :** تقديم المعدات للدول خلال الكوارث ، الإسعافات الأولية و البحث عن المفقودين ، تقديم المساعدات لللاجئين في الجزائر .....

### مصطلحات المقطع الثاني :

## الوضعية الثانية : المؤسسات السياسية و الاجتماعية

**1 - معرف الحرب السياسي :** هي تنظيم سياسي يكونه مجموعة من الأشخاص لهم نفس التوجهات السياسية يتم اعتقاده من طرف وزارة الداخلية.

### 2 - دور الحرب السياسي :

- أ - اذا كان في السلطة :** تطبيق البرنامج السياسي ، تحقيق انشغالات المواطنين ، تحقيق التنمية ، ترقية العمل الديمقراطي ، ( الوفاء بوعده ) ....
- ب - اذا كان بعيداً عن السلطة :** ممارسة الرقابة الشعبية ، تكوين الرأي العام ، توعية المواطنين ، كشف أخطاء الحكومة ، التحضير للانتخابات ..

**3 - أهمية الحرب السياسي :** تجسيد الديمقراطية ، مع استبداد الحكومة ، ترقية العمل الديمقراطي ، تحقيق مبدأ التداول على السلطة....

**4 - معرف النقابة :** هي تنظيم اجتماعي يكونه مجموعة من العمال ينتمون الى قطاع واحد يتم اعتقادها من طرف وزارة العمل.

### 5 - دور النقابة :

- أ - الدفاع عنصال المادية :** الرواتب و الملح ، الأمن و النظافة و وسائل العمل ، التدخل لدى صناديق الضمان الاجتماعي ....
- ب - الدفاع عنصال المعنية :** تمثيل العمال لدى هيئات الدولة ، حل النزاعات القائمة بين العمال و المستخدمين ، ...

**3 - أهمية النقابة :** تحسين الاتجاه ، رفع الكفاءة المهنية ، الدفاع عن صالح العمال ..

هي نظام سياسي مستمد من الارادة الشعبية

المقراطية

يقصد بها فتح الباب أمام تأسيس الأحزاب السياسية و النقابات.

الصدمة الغربية و النامية

منظمة عالمية تكرس عملها لحماية حقوق اللاجئين و دعمي الجنسية ظهرت سنة 1950.

المفوضية الأهمية لللاجئين

النظام المعقد في تسخير الحرب السياسي.

البرامج السياسي

اساليب حمايتها (الدستور ، احجزة الامن و القضاء) داخليا ، (المنظمات الدولية) عالميا

اليات حماية حقوق الإنسان

ميثاق دولي صدر سنة 1989 يحدد حقوق الطفل و اساليب حمايتها.

اتفاقية دولية اعتمدت سنة 1952 لترقية حقوق المرأة في العالم.

التعدي على حقوق الإنسان و عدم احترامها.

جبهة التحرير الوطني الى غاية دستور 1989.

الاتحاد العام للعمال الجزائريين ظهر سنة 1956 الى غاية دستور 1989.

اتفاقية حقوق الطفل

اتفاقية حقوق المرأة

اتهام حقوق الإنسان

أول حزب سياسي في الجزائر

أول قابة عمالية في الجزائر

### المقطع الثالث : الحياة الديمقراطية

#### الوضعية الأولى : الدستور الجزائري

**1 - تعرف الدستور :** هو القانون الأعلى للدولة يتضمن مجموعة من القواعد و القواعين تحدد طبيعة نظام الحكم و تبين سلطات الدولة و علاقتها بالمواطين.

**2 - مضمونه :** (دستور 2020) يتكون من ديباجة (مقدمة) و 6 أبواب و 13 فصل:

الباب الأول	المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري
الباب الثاني	الحقوق الأساسية و الحريات العامة
الباب الثالث	تنظيم السلطات و الفصل بينها
الباب الرابع	المؤسسات الرقابية
الباب الخامس	الم الهيئات الاستشارية
الباب السادس	التعديل الدستوري و أحكام انتقالية

**3 - أهميته :** يبين طبيعة نظام الحكم - ينظم السلطات و يحدد صلاحيتها - يمثل القاعدة الأساسية للتشريع - يحدد مبادئ وثوابت المجتمع - يضمن الحقوق و الحريات.

**4 - واجبنا نحوه :** الاطلاع عليه ، احترامه ، تطبيقه ، حمايته .....

#### الوضعية الثانية : سلطات الدولة الجزائرية

#### الوضعية الثالثة : الدستور الجزائري

**علاقة الدستور بمؤسسات الجمهورية :** تنظيم و تحديد صلاحياتها ، القاعدة القانونية للتشريع ، المرجع القانوني لتسخير المؤسسات.

دورها	هيكلها	المؤسسة
تنفيذ القوانين و البرامج ، تنشيط السياسة العامة ، ادارة شؤون الدولة.	الحكومة ، رئيس الجمهورية	التنفيذية
تشريع القوانين ، مناقشة ميزانية الدولة ..	المجلس الشعبي الوطني ، مجلس الأمة	التشريعية
الفصل في النزاعات ، تطبيق القانون ، ضمان الحقوق و الحريات.	محاكم ابتدائية ، مجالس قضائية ، محكمة عليا	القضائية
البث في قضايا الأمن ، ابداء الرأي في القضايا الفقهية.	المجلس الاعلى للأمن ، المجلس اسلامي الاعلى	الاستشارية
مراقبة صرف المال العام ، مراقبة تطبيق القوانين مع الدستور.	مجلس المحاسبة ، المجلس الدستوري	الرقابية
الدفاع عن الوطن ، الحفاظ على الأمن.	الدرك ، الأمن ، الجيش	الامنية

**1 - الخدمة الوطنية :** واجب وطني اجباري يلتزم به كل شخص بلغ سن الرشد سليم العقل و الجسد لمدة سنة ، أصبحت الزامية منذ سنة 1969

**2 - أهميتها :**

- أ - بالنسبة للفرد : تكوينه عسكريا - تحقيق المعرف بين الشباب - تحمل المسؤولية.
- ب - بالنسبة للمجتمع : تكون جيش احتياطي - التنمية الوطنية - توسيع العلاقة بين الشعب و الجيش.

**3 - مجزاعها :** بناء السد الأخضر - انجاز طريق الوحدة الأفريقية - بناء القرى الفلاحية - تقديم خدمات الاغاثة في الكوارث الطبيعية....

دستور 1963	أحمد بن بلة
دستور 1976	هوراري بومدين
دستور 1989	الشادلي بن جديد
دستور 1996	اليامين زروال
تعديلات 2008	عبد العزيز بوتفليقة
دستور 2020	عبد الحميد تبون

#### دستور الجزائر

- جهاز تنفيذي معين من طرف رئيس الجمهورية يتكون من الوزراء.
- مقدمة الدستور الجزائري تتضمن تاريخ الدولة و تضحيات الشعب.
- تعديل مواد الدستور بالإضافة قوانين جديدة او تعديل مواد قانونية.
- مشروع استراتيجي بناء افراد الخدمة الوطنية لمواجهة التصحر.
- هيئات عليا للدولة تسهر على ضمان استمراريتها و سيادتها تخضع للدستور.

- الحكومة** نصوص تشريعية تنظيمية مستمدة من الدستور.
- المدابقة** اجراء قانوني لاصدار قوانين جديدة.
- التعديل الدستوري** رئيس الدولة المنتخب من طرف الشعب لمدة 05 سنوات.
- السد الأخضر** سلطة تشريعية عليا في النظام الديمقراطي.
- مؤسسات الجمهورية** اعضاء البرلمان المنتخبون من طرف الشعب.

- القانون**
- التشريع**
- رئيس الجمهورية**
- البرلمان**
- النواب**

#### مصطلحات

#### المقطع

#### الثالث